

محضر مستنسخ غير منقح

لجنة استخدام الفضاء الخارجي
في الأغراض السلمية

اللجنة الفرعية القانونية

الجلسة 642

الثلاثاء 3 نيسان/أبريل 2001، الساعة 15/00
فيينا

الرئيس: السيد كوبال (الجمهورية التشيكية)

افتتحت الجلسة الساعة 15/15

حالة معاهدات الأمم المتحدة الخمس للفضاء
الخارجي وتطبيقها

الرئيس: السادة الأعضاء الموقرون، سوف نواصل الآن النظر في البند الرابع من بنود جدول الأعمال "حالة المعاهدات الخمس للأمم المتحدة في الفضاء الخارجي وتطبيقها". على قائمتي متحدثان بالنسبة لهذا البند. وأعطي الكلمة لأول المتحدثين وهو السيد ممثل أوكرانيا.

السيد نيجودا (أوكرانيا) (ترجمة فورية من اللغة الروسية): شكرا سيادة الرئيس. السيد الرئيس، أيها الزملاء الأعزاء، نشهد اليوم في استكشاف الفضاء وخاصة في إطار قانون الفضاء الدولي مشاكل كثيرة، وإن مصير تطور هذا النشاط يتوقف على تسويتنا لتلك المشاكل، ولذا فكان علينا أن نقترح عددا من الإجراءات والتدابير.

أولا، تعزيز المبادئ الواردة في معاهدات الفضاء، وأن نعزز كذلك قانون الفضاء، وإن وضع أحكام جديدة تخص الأنشطة التجارية الفضائية بالإضافة إلى التعاون الدولي في مجال الفضاء على أساس نظام دولي جديد بعد الحرب الباردة كذلك عناصر لها أهميتها.

من ناحية أخرى علينا أن نشدد على أهمية اتفاقية تسجيل الأجسام الفضائية وأن نضع الآلية اللازمة لتسوية النزاعات وعلينا أن نكرس أهمية لعملية التسجيل، وبفضل عملية التسجيل هذه، سوف تتمكن من القضاء على ممارسات حالية تخص تسجيل عدد من الشركات التي تعمل في الأنشطة الفضائية في أقاليم دولة ثالثة بحيث تفلت من مسؤوليتها في حال إلحاق الضرر، وإن المشاريع الفضائية المختلفة التي تنطلق من دولة ما يجب أن تخضع لمسؤوليتها.

وفي إطار التدابير اللازمة نرى أنه من الأهمية أن نعزز من إمكانيات الوصول إلى بنوك البيانات وكذلك تعزيز الأنشطة التي من شأنها أن تزيد من إمكانيات حل المشاكل والتنسيق بين مختلف التكنولوجيات الفضائية بالجوء إلى قواعد ومعايير موحدة بالنسبة للخدمات الأرضية وكذلك توزيع منصف وعادل للموارد الفضائية خاصة المدار الثابت بالنسبة للأرض.

في إطار لجنة الكوبوس علينا أن ننشئ لجنة تعنى بالملاحة الجوية التجارية والملاحة الفضائية التجارية نجمع فيها ممثلين عن مختلف الغرف التجارية وكذلك الهيئات التجارية التي تعمل في مجال الفضاء، وعلينا كذلك أن نضع المبادئ التي يمكن أن تنظم من الناحية القانونية الأنشطة الفضائية التجارية.

ضمن تلك المبادئ نود أن نركز على النقاط التالية، أولا، سيادة القانون الفضائي الدولي بالنسبة

أيدت الجمعية العامة، بموجب قرارها 27/50 المؤرخ في 6 كانون الأول/ديسمبر 1995، توصية لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بأن تزود الأمانة، ابتداء من دورتها التاسعة والثلاثين، بمحاضر مستنسخة غير منقحة، بدلا من المحاضر الحرفية. ويحتوي المحضر الواحد منها على الخطب الملقاة بالإنكليزية والترجمات الشفوية لتلك التي لقيت بالاعتناء الأخرى مستنسخة من التسجيلات الصوتية. وليست المحاضر المستنسخة منقحة أو مراجعة.

كما أن التصويبات لا تدخل الا على الخطب الأصلية وينبغي أن تدرج هذه التصويبات في نسخة من المحضر المراد تصويبه وترسل موقعة من أحد أعضاء الوفد المعني، في غضون أسبوع من تاريخ النشر، الى رئيس دائرة الترجمة والتحرير: Chief, Translation and Editorial Service, Room D0708, United Nations Office at Vienna, P.O. Box 500, A-1400 Vienna, Austria. وستصدر التصويبات في ملزمة واحدة.

طرف، عليها أن تنظر في قوانينها الداخلية كي تضمن أن هناك بالفعل مجال لتطبيق هذه المعاهدات.

وهذا ينطبق أساسا عندما نرى أن هناك نشاط تجاري فضائي يزداد بشكل مستمر والمعاهدات تطلب إلى الدول أن تتأكد من أن لديها الآليات التنظيمية المحلية اللازمة للامتثال لهذه المعاهدات، وهذا الامتثال كان من التدابير التي اتفقت عليها اللجنة الفرعية القانونية في العام الماضي.

وأخيرا، نؤكد مرة أخرى على استنتاجات اللجنة الفرعية وعلى ما جاء في إعلان فيينا لليونيسبيس 3، فإن هناك عدد من الدول الهامة، بما فيها دول من أعضاء الكوبوس، لم تقبل بعد بالمعاهدات الرئيسية، هذه اللجنة الفرعية يجب أن تواصل توجيه النداء والمناشدة لتلك الدول كي تنظر بشكل جاد في الانضمام إلى كل من المعاهدات الرئيسية الأربعة. شكرا.

الرئيس: أشكر الولايات المتحدة الأمريكية على هذا البيان الخاص بالبند الرابع من بنود جدول الأعمال والمتحدث التالي هو السيد ممثل السويد، أعطيه الكلمة.

السيد هيدمان (السويد) (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): شكرا سيادة الرئيس، حيث أن هذه هي المرة الأولى التي أتناول فيها الكلمة أسمحو لي أن أتوجه إليكم بالتهنئة على إعادة انتخابكم لرئاسة هذه اللجنة الفرعية، إنه بالفعل لسرور عظيم لي سيادة الرئيس أن أعمل معكم.

نود سيدي الرئيس أن نؤيد تماما ما جاء على لسان النمسا صباح اليوم بالنسبة لاتفاقية المسؤولية. عندما انضمت السويد إلى اتفاقية المسؤولية في 1976 فإن صك الانضمام اصطحبه الإعلان التالي، تعترف السويد بأن الاتفاقية ملزمة، وكذلك تعتبر ملزمة لقرارات لجنة تسوية المطالبات وذلك في ظل أحكام الاتفاقية.

وأسوة بالنمسا، فإن وفد بلادي يود أن يشجع الدول على القيام بتقديم نفس هذه الإعلانات، والسويد ترى أنه إذا ما اتخذت الدول فراد هذا الإجراء فإن هذا سوف يحميها من ناحية وسوف يشكل كذلك خطوة إلى الأمام لتعزيز النظام القانوني للنشاط الفضائي. وشكرا.

الرئيس: أشكر السيد ممثل السويد على هذا الإسهام، وأشكرك كذلك على التهنئة التي وجهتها لي. والآن أعطي الكلمة للسيد ممثل المملكة المغربية.

لتنظيم أي نشاط فضائي، وكذلك سيادة الدولة فيما يتعلق بالتحكم التجارية الوطنية في مجال الفضاء. وبالإضافة إلى ذلك علينا أن نحدد قواعد السوق التجارية بالنسبة لأنشطة الفضاء، بإمكاننا أن نتناول مسألة القدرة التنافسية ومسألة تحديد الأسعار ومسألة الملكية الفكرية ومختلف المسؤوليات. وبإمكاننا كذلك أن نضع العناصر الرئيسية الخاصة بصندوق دولي للتأمين وقد طرحت هذه المسألة من قبل، هذا الصندوق سيسمح بالنهوض بالمشاريع الفضائية وسيسمح كذلك بتخفيض مخاطر فشل البرامج الفضائية.

من الضروري اليوم أن نعيد النظر كذلك في الآليات التنظيمية القائمة وأن نتحلى بإرادة مشتركة كي نجد الحلول للمشاكل المطروحة في مجال الفضاء، واليوم أكثر من أي وقت مضى، من الأساسي أن ننسق في مجال التشريعات الوطنية وأن نعطي ديناميكية أكبر للتعاون الدولي. وشكرا.

الرئيس: أشكر السيد مندوب أوكرانيا على هذا البيان. وأعطي الكلمة الآن للسيد ممثل الولايات المتحدة الأمريكية.

السيد ماتياس (الولايات المتحدة الأمريكية) (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): شكرا سيادة الرئيس. السيد الرئيس، بالنسبة لهذا البند، أتيح لنا فرصة للتعليق بشكل عام على هذا البند، ولدي نقاط أربعة أود أن أتطرق إليها.

أولا، إن مكتب المعاهدات في الحكومة الأمريكية قد قدم لي معلومات بالنسبة لصكوك ثلاثة فضائية. ومنذ اجتماع اللجنة في عام 2000، حصلنا على صكوك إيداع من الإمارات العربية المتحدة بالنسبة لتلك الصكوك الثلاثة. وإسبانيا دعت صك الانضمام لاتفاقية الإغاثة وإعادة رواد الفضاء. وبالنسبة لاتفاقية التسجيل، التي لا تعتبر الولايات المتحدة المودعة لها، لاحظنا أن كازاخستان والإمارات العربية المتحدة كذلك أودعتا صكوك الانضمام خلال العام الماضي.

النقطة الثانية هي تتعلق بانطباع عام من جانب حكومة الولايات المتحدة الأمريكية، بالنسبة للمعاهدات التي مازالت تعمل بشكل مناسب في بيئة أكثر تعقيدا. هناك حالات رأينا فيها أن هناك أجسام فضائية من مصدر أمريكي قد وقعت على أراضي في جنوب أفريقيا وفي المملكة العربية السعودية، وفي الحالتين المعاهدات وفرت الإطار اللازم للتصدي لهذه الأوضاع من خلال التعاون.

ثالثا، أود أن أكد مرة أخرى على موقف الولايات المتحدة الأمريكي، أنه علينا أن نركز على التطبيق الوطني والمحلي لهذه المعاهدات، وكل دولة

والآن سنواصل النظر في البند الخامس من بنود جدول الأعمال "معلومات عن أنشطة المنظمات الدولية فيما يتعلق بقانون الفضاء"، لدي متحدث من الوفود الأعضاء، ولدي متحدثان من الوفود المراقبة. أعطي أولاً الكلمة للسيد ممثل فرنسا الموقر السيد لافيتور.

السيد لافيتور (فرنسا) (ترجمة فورية من اللغة الفرنسية): شكراً سيدي الرئيس، إن بيان اللجنة العالمية المعنية بأخلاقيات المعارف العلمية والتكنولوجية التابع لليونسكو قد أثار اهتمام وفد فرنسا بشكل كبير ولأسما فيما يخص أفكارها بشأن الحطام الفضائي، وأنا أود أن أركز على الموضوعات التي تتعلق بالأخلاقيات والتي أثارها هذه اللجنة.

إن المسائل المتعلقة بالأخلاقيات كانت عبارة عن شاغل هام من الشواغل السلطات العامة في فرنسا وفيما يخص الأنشطة الفضائية فإن المركز الوطني للدراسات الفضائية قد اهتم بهذا الموضوع، وكنا نتساءل بشأن الدوافع وآليات اتخاذ القرارات التي تجعلنا نبدأ برامج فضائية وعلاقة ذلك بمجالات أخرى للنشاط البشري، وذلك كان من أهم المسؤولية المنوطة بالوكالات الفضائية. وفي هذا الصدد قد تم تشكيل فريق عمل في سنة 1999 تابع للمركز الوطني للدراسات الفضائية لكي يدرس مختلف الجوانب المتعلقة بهذا الموضوع وذلك في المجالات الرئيسية لنشاطاتنا الفضائية ودراسة أوجه التباين بين القانون والأخلاقيات والأدب. وفي هذا الصدد فقد التزم المركز الوطني للدراسات الفضائية بواجب الشفافية وذلك من أجل تقديم المعلومات والشروحات والقيام بالتعاون مع غيره من الهيئات.

والوفد الفرنسي يود أن يحيي العمل الذي اضطلعت به اللجنة العالمية المعنية بأخلاقيات المعارف العلمية والتكنولوجية التابع لليونسكو. والنقير الذي صدر عن هذه اللجنة هذا العام يحتوي على اقتراحات مثيرة للاهتمام بدرجة كبيرة ومن شأنها أن تيسر مراعاة القيم الأخلاقية عند تنفيذ السياسات الفضائية والتعاون الدولي في هذا الصدد.

ولجنتنا قد اعتمدت في سنة 1996، إعلاناً بشأن التعاون الدولي وهو يقترب كثيراً من الأفكار التي أعربت عنها اللجنة العالمية لأخلاقيات المعارف العلمية والتكنولوجية، والتعاون الدولي سيتم لخدمة مصالح كافة الدول بغض النظر عن تقدمها الاقتصادي والاجتماعي والعلمي والفني وستقوم أنشطة التعاون هذه بمراعاة احتياجات الدول النامية على وجه الخصوص.

إن اللجنة العالمية لأخلاقيات المعارف العلمية والتكنولوجية قد اهتمت بموضوع وسائل

السيد سعدي (المملكة المغربية) (ترجمة فورية من اللغة الفرنسية): شكراً سيادة الرئيس. شكراً على تسميتك للمغرب بالتسمية الرسمية، المملكة المغربية.

السيد الرئيس، وفد المغرب يعرب عن ارتياحه إزاء انضمام عدد متزايد من الدول للمعاهدات الدولية، والمغرب قد صدق على أربعة من خمس معاهدات، وقد بدأ بالفعل في عملية النظر في التوقيع على اتفاقية التسجيل، ونحن تقريبا قد اقتربنا من إنهاء الإجراءات اللازمة.

السيد الرئيس، يبدو أن هناك عدد كبير من الدول لم تصدق أو توقع على هذه الصكوك بعد، وهذا لا يتفق مع تطور التكنولوجيا، ولا يتفق مع عدد المبادئ الواضحة ولا مع مصالح الدول المختلفة، السبب الأخير لا يبدو لنا قائماً على أساس، وإن النهوض بهذه الصكوك من أجل انضمام واسع يتطلب تبادل وجهات النظر حول المسائل الأساسية في إطار هذه اللجنة الفرعية كي نتفق حول أساليب الدفع الحقيقية لعملية التصديق والتوقيع. وعلينا أن نركز اهتماماً كذلك لمسألة الملكية كي نتوصل إلى إطار قانوني يمكن تطبيقه.

بالنسبة للبند التاسع ومفهوم دولة الإطلاق، إن الإجراء الذي اتخذناه إجراء إيجابي، لأن التعريف كما جاء في الوثيقة الرسمية للأمم المتحدة يمكن في حالات ما أن يجعل مضمون عدد من المعاهدات غير قابل للتطبيق، وموقف المغرب سوف نعطيه مفصلاً عندما نتناول البند ذي الصلة. ولكن بالنسبة لمسألة القانون الفضائي الدولي والمعاهدات فإن الحل، كما اقترح الاتحاد الروسي، الحل هو في وضع اتفاقية وحيدة حول قانون الفضاء يمكن لكل دولة أن تعتمد عليها، والمغرب في هذا الشأن يود أن يعرب عن نيته في المشاركة في أعمال الفريق، فريق العمل المخصص. شكراً سيادة الرئيس.

الرئيس: أشكر السيد ممثل المملكة المغربية على إسهامه.

سيداتي وسادتي، قائمة المتحدثين بالنسبة لهذا البند عصر اليوم قد أنتهت، أود أن أعرف ما إذا كانت هناك وفود أخرى ترغب في تناول الكلمة حول هذا البند اليوم؟ حسناً، سوف نواصل إذن النظر في البند الرابع "حالة معاهدة الأمم المتحدة الخمسة للفضاء الخارجي وتطبيقها"، سنستأنف مناقشته صباح الغد.

معلومات عن أنشطة المنظمات الدولية فيما يتعلق بقانون الفضاء

ومن شأن ذلك أن يشكل حلا ملموسا للمشاكل التي تتسبب فيها الكوارث الطبيعية أو التكنولوجية، ومن شأن ذلك أن يكون ردا إنسانيا كذلك على الشواغل التي أعربت عنها اللجنة العالمية لأخلاقيات العلوم والمعارف العلمية والتكنولوجية.

يجب أن نركز على الجوانب الأخلاقية في تفكيرنا في التحديات التي يطرحها المجال الفضائي لكي نركز على الإنسان ونضعه في محور اهتماماتنا عندما نقوم بأنشطة فضائية.

وفي العام الماضي، فقد قررنا أن ننظم في شهر حزيران/يونيو من هذا العام ندوة بشأن البعد الإنساني للأنشطة الفضائية، والسيد جاك أرنو سيدلي بيانا في هذه الندوة بشأن موضوع عنوانه "نحو إنسانية فضائية"، وهو سيتكلم عن العلاقة الوثيقة بين الفضاء وبين علم الإنسانية. وقد أحرزت الإنسانية تقدما كبيرا فيما يخص استخدام الفضاء الخارجي، ونحن واثقون من أن الإنسان سيبقى سيديا في خياراته وسيكون مركز اهتمامنا.

الرئيس: شكرا المندوب فرنسا على هذا البيان. سيداتي سادتي، لازال هناك وفدان إضافيان طلبا الكلمة بشأن هذا البند ولذلك سأعطي الكلمة الآن للسيدة مندوبة أوكرانيا الموقرة، تفضلي سيدتي.

السيدة ماليشيفا (أوكرانيا) (ترجمة فورية من اللغة الروسية): شكرا جزيلاً سيدي الرئيس. سيداتي وسادتي، يسعدني أن أحيطكم علماً بتشكيل منظمة دولية جديدة مهتمة بالفضاء الخارجي، إن هذه المنظمة تعمل على الصعيد الإقليمي، وهذه المنظمة هي المركز الدولي لقانون الفضاء، وتم تشكيلها في نهاية 1998 باتفاق ثلاثي الأطراف، أبرم بين وكالتي فضاء روسية وأوكرانية وأكاديمية العلوم الأوكرانية والاتحاد الروسي.

وهناك بلدان أخرى من الاتحاد السوفييتي السابق تعترف بالاشتراك والانضمام في هذا الاتفاق، إن هذا المركز إذن يوجد مقره في كييف بأوكرانيا. وخلال الدورة الحالية فإننا نمثل وقد أوكرانيا في هذا المركز، وسينضم المزيد من المنظمات إلى هذا المركز، والهدف من إنشاء هذا المركز هو إضفاء التجانس على التشريعات الموجودة في أوكرانيا والاتحاد الروسي وغيرها من بلدان الاتحاد السوفييتي السابق والتنسيق بين تشريعات هذه الدول وبين القانون الدولي، وهذا هو هدفنا الأساسي ويتطلب منا أن نقوم بمهام أساسية تتلخص في التدريب وفتح المدارس العلمية وتنفيذ برنامج للتعاون مع بلدان المنطقة في مجال الأنشطة الفضائية وإيجاد حل مختلف المسائل المتعلقة بالأنشطة الفضائية.

الحصول على التكنولوجيا والاستفادة منها، وضرورة اتسام ذلك، استخدام التكنولوجيات إذن، ضرورة اتسامه بالإنصاف. ولقد حاولنا أن نتوصل إلى حل لاستخدام السواتل في المدار الثابت بالنسبة للأرض، ويبدو أن المسألة معقدة ولكننا توصلنا إلى توافق في الآراء بشأن هذا الموضوع.

والتساؤل الأخلاقي موضوع هام، والتقارير الصادر عن اللجنة العالمية لأخلاقيات المعارف العلمية والتكنولوجية تدعونا إلى إدراج الاعتبارات الأخلاقية كل مرة في السياسات الفضائية.

وأود أن أعود موضوع الحطام الفضائي، لقد تم الاتفاق على أسلوب عمل أثناء انعقاد دورة اللجنة الفرعية العلمية والفنية في شهر شباط/فبراير الماضي، وهذه الآلية وأسلوب العمل هذا من شأنه أن يسهل العمل مع اللجنة المشتركة بين الوكالات المعنية بالحطام الفضائي حتى نستطيع التقدم باقتراحات فنية بحلول عام 2004. وينبغي التوصل إلى اتفاق حتى نستطيع تنفيذ هذه الاقتراحات في الدول المعنية، وسيتم تنفيذ الاقتراحات على أساس طوعي.

وإن مثل هذا القرار يعتبر تقدماً ملحوظاً ولكن يبدو أن الدول ليست كلها مستعدة لتنفيذ هذه التدابير، ولكن يتعين علينا أن نتعاون للحد من إنتاج الحطام الفضائي. واللجنة العالمية للأخلاقيات قد أشارت إلى ضرورة اعتماد قواعد جديدة تحكم هذا الموضوع، ولاسيما موضوع المسؤولية، وركزت اللجنة كذلك على مشكلات التمويل التي تترتب على الحلول الفنية المقترحة والوفد الفرنسي يعتبر أننا ينبغي أن ننظر في هذه المسألة بالرعاية اللازمة والعناية اللازمة، ونحن نود أن تجري مناقشات بشأن الموضوع ذاته في أقرب وقت ممكن ابتداء من العام المقبل.

وثانياً، أود أن أشير إلى مشكلة الكوارث الطبيعية، ولا داعي لأن أذكركم بالنتائج الوخيمة المترتبة عليها ولاسيما في البلدان النامية. ففي تموز/يوليو 1999 خلال مؤتمر يونسبيس 3 فإن وكالة الفضاء الأوروبية والمركز الوطني للدراسات الفضائية قد بدءا مبادرة تتمثل في تجميع الوسائل الساتلية المتاحة لديها والاشتراك في استخدامها لتقادي وقوع الكوارث الطبيعية وإدارة النتائج المترتبة على مثل هذه الكوارث. ونحن لا نحاول أن نمنع وقوع الكوارث في حد ذاته، ولا نستطيع أن نقوم بذلك إلا في حالات نادرة، ولكن ما نهدف إليه هو المشاركة في التخفيف من نتائج هذه الكوارث عن طريق تقديم أدوات الإغاثة العملية والسريعة الفعالة. ولدينا ميثاق يحكم أنشطة الإغاثة. ومنذ خريف عام 2000 تم تنفيذ هذا الميثاق في أكثر من مناسبة، وكانت لديه نتائج حميدة. وهذا الميثاق مفتوح لانضمام كافة البلدان إليه للمشاركة في هذا النشاط.

ونحن ننوي وضع نموذج للتسوية القانونية للنزاعات ولوضع القوانين واللوائح في مجال الأنشطة الفضائية وسنطرح الوثيقة المذكورة على اللجنة الفرعية القانونية، وننوي كذلك إنشاء مركز للوساطة لتسوية النزاعات المنبثقة عن الأنشطة الفضائية التي يضطلع بها مختلف الدول الأعضاء في مجتمع الدول المستقلة أي دول الاتحاد السوفييتي السابق.

وننوي كذلك إنشاء صندوق للتأمين الفضائي ولدينا مشروعات أخرى تتعلق بوجه الخصوص بتدريب الكوادر والمسؤولين، فمن أولويات المركز تعزيز علاقاتنا مع المنظمات الدولية الأخرى المهتمة بالأنشطة الفضائية.

وختاماً أود أن أعرب عن أمل في أن يتيح لنا هذا المركز تعزيز دوره في المستقبل لكي يصبح بمثابة مركز علمي في خدمة المجتمع الدولي، لكي تتم استشارته بشأن كافة المسائل القانونية المتعلقة بالأنشطة الفضائية في دول الاتحاد السوفييتي السابق.

الرئيس: شكراً سيدتي على هذا البيان الذي تحدثت فيه عن المنظمات الدولية الصالحة في مجال الأنشطة الفضائية. المتحدث التالي هو مندوب البرازيل الموقر.

السيد دا سيلفا (البرازيل) (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): شكراً سيدتي. إن وفد البرازيل يود أن يحيلكم إلى الأنشطة التي تضطلع بها المنظمات الدولية فيما يتعلق بقانون الفضاء، ولاسيما تلك الأنشطة التي يتم تنفيذها في أراضي البرازيل.

سيدتي الرئيس، خلال المؤتمر الرابع والخمسين للاتحاد الدولي لملاحة الفلكية الذي انعقد في ريو دي جانيرو من 2 - 6 تشرين الأول/أكتوبر عام 2000، قد انعقد اجتماعان ساهما في تحسين فهمنا لمختلف الجوانب المتعلقة بالقانون العصري للفضاء، وهناك منتدى ثالث بشأن قانون الفضاء واشترك في هذا المنتدى ثلاثة قضاة من محكمة العدل الدولية.

إن المؤتمر الرابع والخمسين قد كلل بالنجاح فيما يتعلق بتحقيق أهداف كالاتي، تعزيز التعاون في مجال قانون الفضاء، وقد حضر المؤتمر أكثر من 2000 شخص و 231 من الأفراد وعدد كبير من الوفود الممثلين لبلدانهم وعدد كبير من الطلاب، وكان هناك عدد من الشخصيات المرموقة المدعوة إلى حضور المؤتمر. وكانت هناك حوالي 800 بيان تم قبولها وعرض جزء كبير منها، وحظيت بالقبول بنسبة 19%، وذلك نسبة أقل من النسبة التي توصلنا إليها في المؤتمرات السابقة التي عقدها الاتحاد الدولي للملاحة الفلكية.

إن المركز يعتمد على الدخل الذي تدره أنشطته الخاصة أي الأنشطة التي يضطلع بها الخبراء في مجال التقنين وأنشطة المعلومات وأنشطة المستشارين وأنشطة المطبوعات المتعلقة إذن بالأنشطة الفضائية. إن مركزنا قد قدم خدمات لمختلف الجهات المهتمة بالموضوع سواء كان ذلك في أوكرانيا أو في بلدان أخرى من المنطقة، وقدمنا إذن الخدمات للمرافق الحكومية والمراكز العلمية، وأنشطة المركز يديرها مجلس للمراقبين يشترك فيه مختلف الأعضاء من البلدان، وفي المستقبل فإننا نعتزم إيلاء دور المراقب لكافة البلدان الأخرى المهتمة بالموضوع.

إن مركزنا يضطلع بأنشطة مختلفة وقد قمنا بنشر مدونتين للقانون الفضائي و نعتزم نشر مدونة ثالثة، وفي عام 2000 نتوقع أن يتم نشر مطبوع بعنوان "القانون الفضائي في مختلف بلاد العالم"، ومن المعتزم أن تنشر هذه الطبعة في أوكرانيا فقط في بداية الأمر، ونود أن ندرج في هذه الطبعة التشريعات الخاصة بالفضاء وكذلك عرض الموضوع من وجهة نظر أوسع نطاقاً، أي التطرق إلى الجوانب القانونية لمختلف الأنشطة المتعلقة بالفضاء مثل حماية الملكية الفكرية وحماية البيئة والتأمين والقواعد الجمركية والمسؤولية وغيرها من الموضوعات ذات الصلة بالمسألة.

ومن المعتزم أن نطبع سبع مجلدات أحدها مخصص للتشريعات الموجودة في بلدان الاتحاد السوفييتي السابق وفي وكالة الفضاء الأوروبية، وإنني سعيد لأنني اتصلت بالسيد [يتعذر سماعها؟] وأمل أن تقوم وكالة الفضاء الأوروبية بتقديم مساهماتها في عملية التحضير لهذه المدونة لكي ننهي هذه الطبعة في عام 2006 باللغة الروسية، وقد وضعنا المجلد الأول النظر فيه من قبل النشر، وهذا المجلد الأول يتناول التشريعات الفضائية في 15 دولة من دول العالم، ونحن نعتزم ترجمة هذه المدونة إلى اللغة الإنكليزية، وكنا مستعدون للقيام بذلك منذ الآن. وبالطبع إذا ما وجدنا دولة مهتمة بالموضوع فمن شأننا أن نقوم بترجمة هذه المجلدات إلى لغة الدولة المهتمة.

لدينا أنشطة أخرى في المجال العلمي والفني، فلدينا قاعدة بيانات بشأن التشريعات الفضائية والبرامج المعنية بالفضاء، وبرامج استخدام الفضاء في بلدان الاتحاد السوفييتي السابق، ونعتزم وضع قائمة بالخبراء في قانون الفضاء، وننوي كذلك تعزيز وتطوير هذه الأنشطة. كما نعتزم توسيع نطاق أنشطتنا، وبحوث المركز ستركز على الجوانب الإقليمية للبحوث المهتمة بالفضاء والأنشطة الفضائية.

الملاحة والأداء الملاحي. وفي الوقت الحالي، هناك نظامين للملاحة بالسواتل يتم تشغيلهما بالوقت الحالي وهو نظام GPS، النظام العالمي لتحديد المواقع التابع للولايات المتحدة ونظام GLONASS التابع للاتحاد الروسي، وهو النظام العالمي لسواتل الملاحة الموجودة في المدارات.

والاتحاد الروسي والولايات المتحدة قد أتاحا استخدام هذين النظامين للمجتمع الدولي بالمجان لمدة عشر سنوات على الأقل بالنسبة لنظام GPS، ولمدة خمسة عشر عاما في حالة نظام GLONASS.

ويتم الآن كذلك تطوير نظام جديد من قبل الاتحاد الأوروبي ويسمى هذا النظام Galileo، والهدف منه أن يعتبر عنصرا جديدا تابعا للنظام العالمي لسواتل الملاحة ابتداء من عام 2006.

وقد تم الاتفاق خلال الدورة التاسعة والعشرين للجنة القانونية للـ ICAO، أنه نتيجة أي موانع قانونية تحول دون تنفيذ مفهوم الاتصالات والملاحة والمراقبة وإدارة الحركة الجوية، إذ لا يوجد أي شيء في هذا النظام لا يتفق مع ما ورد في الاتفاقية المعنية بالطيران المدني الدولي، أي اتفاقية شيكاغو.

وقد وجد كذلك التوافق بالآراء بأن النظام العالمي لسواتل الملاحة GNSS يجب أن يتوافق ويتواءم مع اتفاقية شيكاغو والملاحق الملحقة بها وغيرها من مبادئ القانون الدولي. وقد تم الإقرار بأنه إذا ما تم تنفيذ هذا النظام العالمي لسواتل الملاحة فإن أغلب البلدان ينبغي عليها أن تعتمد على الإشارات الموجودة في الفضاء وزيادة هذه الإشارات التي توفرها البلدان الأخرى، وبالتالي فإننا بحاجة إلى ترتيبات إضافية للربط بين مقدمي هذه الإشارات وبين البلدان التي تستخدم هذه الإشارات في أراضيها.

وقد انكبت الـ ICAO على موضوع دراسة الإطار القانوني لهذا النظام لعدد من السنوات، وقد تم عقد اتفاقات مؤقتة ومنها تبادل الخطابات مع الولايات المتحدة في 1994 بشأن نظام GPS، وخطابات تم تبادلها كذلك مع الاتحاد الروسي في 1996 فيما يخص نظام GLONASS. وهذا التبادل الرسمي للخطابات قد اشتمل على عدد من المبادئ، منها، تمكين كافة المستخدمين من الحصول على هذه الإشارات على أساس عدم التمييز بين المستخدمين وحماية حقوق كل دولة المتعلقة بالسيطرة على مجالها الجوي.

وفي سنة 1998 انعقدت الدورة 32 لجمعية ICAO وتم اعتماد القرار A/32/19 بعنوان "الميثاق المعنية بحقوق وواجبات الدول المتعلقة بخدمات النظام العالمي لسواتل الملاحة". وهذه الوثيقة تحتوي

ونحن نعمل على توسيع قاعدة قانون الفضاء، وقد عقد المعهد الدولي لقانون الفضاء ندوة على هامش هذا المؤتمر وقد تم عرض 41 بيانا من أصل 57 قبلت، وقد انعقدت مسابقة في إطار مسابقات مانفريد لاكس المعنية بمحاكاة القضايا المتعلقة بنزاعات فضائية، وانهقدت جولة من المسابقات في هذا الإطار في ريو دي جانيرو. والجالات الإقليمية الثلاثة فازت بها إحدى جامعات الولايات المتحدة والجامعة الوطنية لسنغافورة وجامعة باريس أحد عشر، وفازت جامعة باريس بهذه المسابقة. وقد انعقدت هذه المسابقة في المحكمة العليا في ريو دي جانيرو، وحضرها عدد كبير من الطلاب المهتمين بقانون الفضاء. شكرا سيدي الرئيس.

الرئيس: شكرا لمندوب البرازيل الموقر على هذا البيان بشأن البند الخامس من جدول أعمالنا. إن كان هناك وفد آخر يود أن يأخذ الكلمة بشأن هذا البند، البند الخامس، فإنني أدعوه إلى ذلك. لا أرى أي طلب للكلمة، إذن سأعطي الكلمة للمراقبين.

أولا، السيد الموقر المراقب نيابة عن منظمة الطيران المدني الدولي، الإيكاو ICAO، تفضل سيدي.

السيد فيبر (الإيكاو ICAO) (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): شكرا سيدي الرئيس، بادئ ببدء سيدي الرئيس، أود أن أضم صوتي إلى المتحدثين من قبلي لأهنتكم على إعادة انتخابكم رئيسا لهذه اللجنة الفرعية القانونية. أنا واثق من أن قيادتكم الحكيمة ستقودنا إلى النجاح في انشطتنا وأعمالنا. أود كذلك أن أوجه امتناني لمديرة مكتب شؤون الفضاء السيدة عثمان.

أود أن أقدم لكم بعض المعلومات بشأن الأنشطة الجارية التي تضطلع بها منظمة الطيران المدني الدولي، وبشأن الإطار القانوني لما نسميه النظام العلمي لسواتل الملاحة GNSS، ولاسيما فيما يتعلق بالإطار المخصص للمستخدمين الجويين لهذا النظام.

إن منظمة الطيران المدني الدولي هي المنظمة المتخصصة في إطار منظومة الأمم المتحدة والمعنية بموضوعات الطيران وفيها 85 دولة عضوة، وإن المنظمة عملت على وضع إطار قانوني يحكم النظام العالمي لسواتل الملاحة GNSS، واستغرق هذا التحضير عدة أعوام.

إن هذا النظام العالمي يعتبر عنصرا أساسيا لمفهوم نظم الاتصالات والملاحة والمراقبة وإدارة الحركة الجوية، إن هذا النظام عبارة عن نظام عالمي لتحديد المواقع والزمن وهو يستخدم عدد من مجموعات السواتل والمتلقيات في الطائرات، ونزيد من عدد هذه الآليات المستخدمة بحسب متطلبات

الدورة المقبلة لجمعية ICAO، التي يعترزم عقدها في شهر أيلول/سبتمبر من العام الحالي.

إن الطيران المدني لا يعتبر القطاع الفريد الذي تستخدم في سواحل الاتصالات، هناك قطاعات أخرى مثل النقل البري والنقل البحري الذي يستخدم الإشارات ذاتها، وقد تمت مناقشة هذه الموضوعات في مختلف المندييات بما في ذلك مؤتمر يونسيسبيس 3 الذي انعقد في فيينا في سنة 1999. وقد تمت مناقشة الاستخدام المتعدد لهذه الإشارات من قبل سواحل الملاحة وضرورة التوصل إلى نهج متفق القطاعات المعنية بالموضوع.

وإن موضوع التدخل غير الشرعي في أنظمة الاتصال بالسواحل لا يعتبر محصوراً على اهتمام الطيران المدني وحده ولكنه يخص مجالات أخرى وقطاعات أخرى. وينبغي التركيز على أننا بحاجة إلى نظرة خاصة عند التعامل مع موضوعات استخدام السواحل في الطيران المدني مقارنة باستخدام السواحل في الملاحة البحرية أو البرية، فنحن بحاجة إلى المزيد من الدقة والنزاهة والاستمرارية ويجب مراعاة كل هذه المتطلبات التي هي متطلبات السلامة عندما نضع إطاراً قانونياً للنظام العالمي لسواحل الملاحة. أود أن أشير إلى اشتراك الـ ICAO في الأنشطة الجارية لوضع اتفاقية بشأن المصالح الدولية بشأن المعدات المتنقلة وهذا البند سننظر فيه في جدول أعمالنا في وقت لاحق.

وقد ورد في تقرير الأمانة وفي تقرير اليونيدروا المطروح علينا في هذه الجلسة، فإن مشروع الاتفاقية قد عرض على ثلاث اجتماعات مشتركة بيم الـ ICAO وبين اليونيدروا. وإن لجنتنا القانونية قد وافقت على مشروع الاتفاقية بعد إدخال بعض التعديلات عليها في شهر أيلول/سبتمبر من عام 2000. ومن وجهة نظر مفاهيمية فإنه من المتوقع أن تكون هذه الاتفاقية أساساً لبروتوكولات معينة بقطاعات محددة، بما في ذلك بروتوكول معني وخاص بالطيران المدني. وقد وافقت اللجنة القانونية لـ ICAO على مثل هذا البروتوكول في دورتها في شهر أيلول/سبتمبر من العام الماضي. وفي الفقرة 48 من تقرير الأمانة بشأن هذا الموضوع ترد وجهات نظر الـ ICAO. إن البروتوكول المعني بالممتلكات الفضائية سيتم النظر فيه أثناء الدورة الحالية للجنة الفرعية القانونية.

إن ICAO واليونيدروا بصدد الدعوة إلى حضور مؤتمر دبلوماسي لاعتماد الاتفاقية الأساسية والبروتوكول الخاص بالطيران المدني. وهذا المؤتمر الدبلوماسي تقرر عقده ووافق على عقده مجلس إدارة اليونيدروا ومجلس ICAO، وسينعقد حتى السادس عشر تشرين الثاني/نوفمبر في كيب تاون في جنوب أفريقيا، ولأشك في أننا سنحصل على المزيد من

على المبادئ التي تنطبق على تنفيذ وتشغيل النظام العالمي لسواحل الملاحة بما في ذلك المبادئ المتعلقة بسلامة الطيران المدني الدولي والحصول العالمي على خدمات هذا النظام دون أي تمييز وحماية سيادة الدول وسلطتها ومسؤوليتها، وكذلك مبدأ الاستمرارية وإتاحة الخدمات والنزاهة والدقة وإمكانية التعويل على خدمات النظام العالمي لسواحل الملاحة، وكذلك مبدأ الموازنة بين هذا النظام وبين الترتيبات الإقليمية في إطار عملية التخطيط العالمية. وختاماً، اشتمل هذا الميثاق كذلك على مبدأ التعاون والمساعدة المتبادلة.

والجمعية اعتمدت كذلك قرار برقم 20/32 عنوانه "تطوير وإعداد إطار قانوني للمدى الطويل، لتنظيم عملية تنفيذ النظام العالمي لسواحل الملاحة". وفي هذا القرار طلبت الجمعية من المجلس ومن الأمين العام لـ ICAO النظر في إمكانية وضع إطار قانوني طويل الأمد لكي ينظم تشغيل نظم السواحل الملاحية. وقد تم بذل المزيد من الجهود في هذا الصدد بما في ذلك بحث إمكانية وضع اتفاقية دولية في هذا المجال، وبعض البلدان ولاسيما البلدان المقدمة للخدمات في إطار هذا النظام قد طلبت النظر في المسائل والقضايا المتعلقة بتشغيل النظام العالمي لسواحل الملاحة، وبعد عقد الكثير من المناقشات قد تم التوصل إلى حل وسط، وهو البحث عن إمكانية وضع إطار تعاقدي ينظم هذه الأنشطة.

وهذا الإطار التعاقدي سيحكم العلاقات التي تربط بين مختلف الأطراف المعنيين في مختلف مراحل تقديم خدمات النظام العالمي لسواحل الملاحة، بما في ذلك تقديم الإشارات الأولية وزيادة هذه الإشارات ولاسيما في البلدان التي يتم استخدام الإشارات في أراضيها. ونظراً لإمكانية التفاوض على هذه العقود المتعلقة بالنظام العالمي لسواحل الملاحة على شكل مستقل بين مختلف الأطراف المعنية، قد تم الإقرار بضرورة الاحتفاظ بدرجة دنيا من التوحيد بين هذه العقود والعناصر المشتركة فيما بينها. إذن يجب أن تتميز هذه العقود بطابع مشترك فيما بينها.

وقد تمت الإشارة إلى موضوع المسؤولية، يجب أن تتفق هذه الترتيبات بما ورد في الميثاق المتعلق بالحقوق والواجبات الواقعة على عاتق الدول فيما يخص خدمات النظام العالمي لسواحل الملاحة، وقد تمت الإشارة إلى المسؤولية المتعلقة بأنشطة الاتصال باستخدام السواحل والتدخل الغير شرعي في أنظمة الاتصالات، وقد تمت الإشارة إلى المسؤولية فيما يخص الموضوعات التي تؤثر مباشرة على عناصر أخرى من نظام الاتصال والمراقبة وإدارة الحركة الجوية. وقد تمت الإشارة إلى التهديد والمخاطر التي قد ترتب على اكتظاظ الجو بالإشارات المختلفة وتشويشها لنظم السيطرة على الحركة الجوية، وسيتم مناقشة هذه الموضوعات في

وأن يكون الباحث [أقل] من 40 عاما يقدم بحثا للمرة الأولى أو الثانية أو الثالثة باعتبار أن هذا وسيلة لدعم البحث في هذا الموضوع. وسوف يتم إهداء أول هدية في تولوز، فرنسا.

وهناك مسابقة تعرف بـ "Manfred Space Law" وهذه ورد الإشارة إليها على لسان السيد ممثل البرازيل. وهذه المنافسة قد كسبها السن بليير من الولايات المتحدة وإيلين جالووي من جامعة باريس 11.

ومعهدنا يود أن يوسع نطاق المنافسة بحيث تصبح أمريكا اللاتينية ومناطق أخرى، وستواصل الجهود في هذا الاتجاه.

وانطلاقا من روح مؤتمر يونيسبيس 3 فإن الطلب إلى المنظمات والحكومات للاشتراك في أعمال الأمم المتحدة طلب هام، وهناك اقتراح قدم من جانب الدكتور شروغل، ولذا قرر المعهد أن يتبع دور أكثر فعالية وذلك في صياغة الاقتراحات لوثائق position papers، وذلك للإسهام في تطوير قانون الفضاء. وأول فريق للعمل قد تم إنشاؤه وذلك للخوض في تفاصيل كيفية تنفيذ هذا القرار الذي أسلفت ذكره.

عدد من أعضاء المعهد اشتركوا في اجتماعين نظما في الفترة الأخيرة من جانب اليونيدروا تناولا تطوير بروتوكول الفضاء الذي يرتبط باتفاقية المصالح الدولية في المعدات المتحركة، والمسائل الرئيسية التي تم مناقشتها كانت تعريف ملكية الفضاء وأوجه العلاج وإلى آخره ودور الكوبوس. ومجلسنا قد رحب بالدورة التي عقدت في أيلول/سبتمبر 2001، وتم اقتراح عقد مؤتمر دبلوماسي دولي بشأن الفضاء وذلك في عام 2003.

إن التعاون يا سيادة الرئيس مع منظمات دولية أمر هام وتم الإشارة إليه ولاسيما هنا في الكوبوس، ومع ذلك، فإننا أيضا نتعاون مع المركز الأوروبي والمركز الدولي للقانون الدولي ورابطة المحامين الدوليين وغيرها من المؤسسات والجامعات. واللجنة الدائمة الخاصة بوضع الاتفاقات الدولية المتعلقة بأنشطة الفضاء الخارجي واصلت عملها بقيادة [يتعذر سماعها؟] الذي قام بعمل مجدي، وتقرير هذه اللجنة قد ورد ذكرها في [يتعذر سماعها؟] الندوة التي تناولت قانون الفضاء. ونحن بطبيعة الحال كنا قد مثلنا في اللجنة القانونية وذلك في دورتها الماضية وكنا حاضرين كمرقب في الكوبوس في حزيران/يونيو في عام 2000.

وفي ريو دي جانيرو، فإن جائزة التميز قدمت للسيد سميث من الولايات المتحدة الأمريكية وذلك على عمله الممتاز لتطوير قانون الفضاء.

التفاصيل والمعلومات أثناء مناقشتنا لهذا البند المعني بالموضوع، البند الثامن من جدول أعمالنا الذي سنناقشه في الأسبوع المقبل. شكرا سيدي الرئيس.

الرئيس: أشكرك على بيانك، وهو بيان زاخر بالمعلومات وجميل. ولدينا في قائمة المتحدثين، الاتحاد الدولي للملاحين الذي سوف يحيطنا علما بالمعهد الدولي لقانون الفضاء.

السيد فاسان (الاتحاد الدولي للملاحين)
(ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): أشكرك جزيل الشكر سيادة الرئيس. السادة أصحاب السعادة، أنقدم بهذا البيان بناء على نص وضعه زملائنا، الأستاذ رامشاكو من جامعة [يتعذر سماعها؟] في منتريال. والمعهد الدولي لقانون الفضاء قد تم إنشاؤه من جانب الاتحاد الدولي للملاحة الفلكية عام 1960 بهدف الاضطلاع بأنشطة للنهوض بتطوير قانون الفضاء والقيام بدراسات للجوانب العلمية والاجتماعية لاستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه. والمعهد به 300 شخص وعضو منتخب من حوالي 40 دولة، وهم يسهمون إسهاما مميزا في تطوير القانون الدولي للفضاء. ونظرا لأن الاتحاد الدولي مراقب رسمي في هذه اللجنة ولجنة استخدام الفضاء الخارجي واللجنة العلمية أيضا فإننا كأعضاء يمكن أن نكون مراقبين في هذه الدورات الخاصة بال-IAF.

في الفترة [يتعذر سماعها؟] الأخيرة فإنني أود أن أشير إلى الندوة التي عقدت بشأن الفضاء الخارجي في ريو دي جانيرو، البرازيل، والتي أشار إليها السيد ممثل البرازيل لتوه. هذه الندوة عن الفضاء درست فيها عدد من الأوراق وكان فيها 4 دورات عن أنشطة الفضاء في الألفية الجديدة ومسؤولية الدولة بالنسبة للأنشطة التي تضطلع بها الكيانات الغير رسمية والعلاقة بين القانون الدولي الخاص والقانون الدولي العام في تطبيق أنشطة الفضاء، وكذلك المسائل القانونية الأخرى، بما في ذلك التطورات الأخيرة في تنظيم حطام الفضاء والتحكم فيه والآثار المتمخضة عن نظم الدفاع الفضائية التي ستتم.

ونحن قد نظمنا أيضا جلسة عامة تناولنا فيها منافع الفضاء الخارجي وسياسات الفضاء وقانونه، والمتحدثون الذين تحدثوا في هذه الجلسة كانوا من ال-ISA وال-WorldSpace وال- Mansat وال- NASA و Space Policy Institute و SpaceImaging. وفي المستقبل سوف يتم الاضطلاع بأنشطة شبيهة في اجتماعات شبيهة.

وبناء على اقتراح من ممثل الأرجنتين السيد فيرنانديز بريغال، فإنه قد تم وضع جائزة جديدة تعرف بـ "جائزة الدكتور Diederiks-Verschoor" وسوف تمنح لأفضل بحث يقدم في الندوات المقبلة

متحدث الاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية.

ومؤتمر سنغافورة الذي حضره دول من آسيا ومختلف دول العالم قد استضاف أيضا ندوة مستديرة تحدث فيها السيد مانفريد لأخس عن قانون الفضاء، وهو من أستراليا.

وبالنسبة للأنشطة المقبلة، فإن الندوة 44 بشأن الفضاء الخارجي سوف يتم عقدها في تولوز، فرنسا، وذلك من 1 - 5 تشرين الأول/أكتوبر في عام 2001، ليتناول الموضوع العام الخاص بالمسائل [المنبثقة] عن انفجار الفضاء. وسوف تعقد عدد من الندوات للموضوعات التالية:

أولا، المسائل المنبثقة الجديدة بشأن تفسير معاهدات الفضاء، بما في ذلك المسائل الخاصة بالتعريف بمسؤولية الدولة ودولة الإطلاق والأجسام الفضائية وغيرها.

ثانيا، المسائل الجديدة والاتصالات الساتلية مع إيلاء الاهتمام الخاص للتنظيم الوطني لنظم السوائل المتحركة بما في ذلك المتطلبات الوطنية واتفاقية WTO و GMPCS و ITU، والكيانات الخاصة التي تعمل على المستوى الدولي وملكية خدمات الاتصالات و Universal telecom service.

[ثالثا]، المسائل القانونية المتمخضة عن توفير صور عالية الجودة للاستشعار عن بعد. وموضوعات، على أية حال، سوف تتضمن إلى أي مدى يمكن أخذ هذه الصور كأدلة في القضايا الجنائية والاستفادة من البيانات الرقمية في الإجراءات الجنائية، وإلى أي مدى يمكن استخدام هذه البيانات لحسم النزاعات الدولية، والحق في الخصوصية وكذلك عملية الحصول على البيانات وامتلاكها.

[رابعا]، وختاما المسائل القانونية بما في ذلك قانون الفضاء، وفي الألفية المقبلة والمساحات الخاصة بأنشطة الفضاء والجوانب القانونية للفضاء الخارجي والمسائل القانونية الجديدة في مجال الملاحة الساتلية.

والدورة النهائية وقبل النهائية للمنافسة سوف تعقد في تولوز، فرنسا، وذلك لتناول المسألة الخاصة بالوصول إلى ESI-1 Data، وأشار إليها الدكتور فرانس. ودورات التصفيات سوف تعقد في أوروبا وفي آسيا. والرابطة الفرنسية لقانون الفضاء والجو والجمعية الوطنية لتطوير الفضاء، كلاهما سوف يشتركان في تنظيم هذه المنافسة، وسيشترك ESA و ISU و ECSC، في تنظيم هذه المنافسة.

والمعهد قد طلب إليه مرة أخرى أن ينظم ندوة لوفود اللجنة الفرعية هنا في الكوبوس وذلك في هذا العام، وأسعدنا أننا قد عقدنا هذا أمس.

وإجراءات الندوة التي عقدت في امستردام 1999، قد تم مشروعها من جانب المعهد الأمريكي للملاحين الفضائيين وذلك في تموز/يوليو عام 2000. وقانون الفضاء وما يرتبط فيه من بيولوجيا فضاء وفهارس من 1958 حتى 1999 قد تم نشرها، وذلك في حزيران/يونيو 1996 كحصيلة للتعاون بين مكتب الأمم المتحدة للفضاء الخارجي ومعهدنا.

ومؤتمر إقليمي لآسيا ومنطقة الهادي تناول الموضوع العام الخاص بمؤتمر "قانون الفضاء لعام 2001، التحديات القانونية والفرص التجارية بآسيا"، هذا قد تم تنظيمه في الفترة من 11 - 13 آذار/مارس عام 2001 في سنغافورة، وذلك بالتعاون مع جمعية القانون الدولي في سنغافورة. وهذا هو أول حدث في مجموعة من الاجتماعات الإقليمية التي تنوي الجمعية القيام بها، وقد طرح عدد من الأوراق وذلك في الدورات الخمس التالية:

أولا، البحث عن قانون الفضاء والدور المتسع للشركات الخاصة ولاسيما القيام بأنشطة الإطلاق.

ثانيا، حماية مفهوم الخدمة العامة وذلك في ضوء الطابع التجاري وطابع القطاع الخاص على أنشطة الفضاء مع إيلاء اهتمام خاص للمصالح العامة الشاملة واحتياجات البلدان النامية.

ثالثا، التنظيم القانوني للاستشعار من بعد [يتعذر سماعها؟] في ضوء التوفر التجاري لصور الاستشعار من بعد عالية الجودة وضرورة حماية الحق في الخصوصية ومبدأ عدم التمييز في الوصول إلى البيانات.

رابعا، تطوير الآليات الفعالة من أجل تسوية المنازعات المتمخضة عن إضفاء الطابع التجاري على الفضاء، أخذين في الحسبان بطبيعة الحال قواعد التحكيم الدولي المستخدمة.

خامسا، الوسائل القانونية المتعلقة بخدمات الاتصال الساتلية والخدمات الساتلية للملاحة الدولية مع التركيز بصفة خاصة على تطوير الاتصالات والتجارة الإلكترونية في آسيا.

إضافة إلى ذلك، استمعنا إلى بيان أساسي عن استعراض للتحديات القانونية الأساسية التي تواجه الأنشطة الفضائية في القرن الواحد والعشرين وتفضل به السيد جاسوننتليانا، رئيس المعهد الدولي للفضاء الخارجي والمدير السابق لمكتب الأمم المتحدة لشؤون الفضاء. وكان هناك بيان على الغذاء قد تناول إمكانية إنشاء هيئة للفضاء في آسيا، وقدم هذا البيان الأستاذ دو هوان كيم الرئيس الشرفي للرابطة الكورية لقانون الفضاء والجو، ثم كان هناك غذاء عمل وبيان فيه عن الاتحاد الدولي للاتصالات السلكية في القرن العشرين قدمه الأستاذ ألفونس نول [الذي يأتي من جنيف]

دورتها التاسعة والثلاثين بشأن مسألة طبيعة المدار الثابت بالنسبة للأرض وسماته، فإن اللجنة هذا العام سوف تعقد الفريق العامل مرة أخرى بشأن هذا البند وذلك لتناول المسائل الخاصة بتعريف الفضاء الخارجي وتحديد وعالمه، وتقتصر على ذلك. وتناهي إلي أن المشاورات غير الرسمية قد جرت بهدف الوقوف على شط يحظى بتوافق الآراء لهذه اللجنة كرئيس لهذا الفريق العامل. وأن نتيجة هذه المشاورات سوف يقدم تقرير عنها غدا إن شاء الله.

وعليه ما لم تكن هناك من اعتراضات، فإنني أقترح أن نختصر في مداولتنا في عصر اليوم في هذا البند على مناقشة [؟يتعذر سماعها؟] على أساس أن الفريق العامل قد يعقد اجتماعه غدا، إن شاء الله. بطبيعة الحال، المناقشة في الجلسة العامة تنصب على البند ككل، أي تعريف الفضاء الخارجي وتحديد معالمه وكذلك المدار الثابت بالنسبة للأرض، والفريق العامل سوف يركز على تحديد المعالم والتعريف بالنسبة للفضاء الخارجي. إن لم يكن هناك اعتراض، سنمضي على هذا النحو، تقرر الأمر.

ليس هناك من يرغب الحديث بالنسبة لهذا البند السادس؟ فهل هناك أي وفد راغب أو مراقب راغب في الحديث؟ لا. سوف نواصل دراسة البند السادس غدا صباحا إن شاء الله.

سوف أرفع هذه الجلسة، وقبل أن أفعل هذا، أود أن أحيط السادة أعضاء الوفود ببرنامج العمل غدا صباحا.

غدا صباحا سوف نواصل دراسة البنود 4 و 5 و 6 في الجلسة العامة، وإن سمح لنا الوقت بعد ذلك ورهنا بنجاح نتيجة التوصل إلى رئيس، والأفاق الآن طيبة، فإن الفريق العامل الذي من شأنه [؟يتعذر سماعها؟] يمكن أن يعقد اجتماعه بعد أن ننتهي من عملنا صباح الغد. هل لديكم تعليقات على هذا الجدول المقترح؟ لا. رفعت الجلسة.

اختتمت الجلسة الساعة 16/40

وإجراءات الندوة 43 التي عقدت في ريو وسوف تنشر من جانب الوكالة الدولية للطاقة الذرية، والمعهد بالتعاون مع الأمم المتحدة سوف يواصل إعداد مواد للاستعراض السنوي للأمم المتحدة، استعراض للتطورات في التعاون في الفضاء الخارجي وعنوانها "Highlights in Space" أي السمات البارزة في الفضاء. والإسهامات سوف يقوم بها الدكتور دويل.

ونسخة جديدة عن تاريخ الفضاء الخارجي يجري إعدادها من جانب الدكتور دويل ومن المتوقع أن تكتمل في القريب العاجل.

السيد الرئيس، أشكركم جزيل الشكر على هذه الفرصة التي أتيت لي.

الرئيس: أشكر السيد ممثل المعهد على المعلومات الوافرة التي قدمها عن الأنشطة هذه. وأغتنم هذه الفرصة لكي أتوجه لك بالشكر مرة أخرى على كل ما قمتم به من عمل من أجل تنسيق الندوة التي عقدت أمس.

السيدات والسادة، هل هناك أي وفد يود أن يتحدث عن البند الخامس في هذه الأوتة؟ سواء كان وفد أو مراقب. سوف نواصل دراسة البند الخامس "معلومات عن أنشطة المنظمات الدولية بالنسبة لقانون الفضاء" غدا صباحا إن شاء الله.

البند السادس

سوف نبدأ الآن في دراسة البند السادس في جدول الأعمال "ألف- المسائل المتعلقة بتعريف الفضاء الخارجي وتحديد معالمه، وباء- طبيعة المدار الثابت بالنسبة للأرض وكيفية استخدامه، بما في ذلك بحث السبل والوسائل الكفيلة لضمان الاستخدام الرشيد والعادل للمدار الثابت بالنسبة دون المساس بدور الاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية".

يتذكر السادة أعضاء الوفود أنه وفقا للاتفاق الذي تم التوصل إليه في اللجنة الفرعية القانونية في